

متن الرحبي | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 67- باب ميراث الغرقى ونحوهم 1

عبدالرحمن العجلان

الصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمة الله تعالى - [00:00:00](#)

باب ميراث الغرقى ونحوهم. قال الناظم رحمة الله وان يمت قوم بهدم او غرق او حادث عم جميك الحرق ولم يكن يعلم حال السابق فلا تورث زاهقا من زاهق وعده كأنهم اجانب - [00:00:20](#)

هكذا القول السديد الصائب. قول الناظم رحمة الله تعالى باب ميراث الغرقى ونحوهم والمراد بهم اذا مات قوم بشيء يعمهم كالغرق في سفينة ففرقوا او في سيارة مات بعض ركابها - [00:00:40](#)

او في طائرة او احترق عليهم البيت او الغرفة او اصيروا بطاعون استأصل الكثير منهم فهو الموت العام الذي يعم اكثر من واحد متوازيين اب واولادها اخوة واحوات - [00:01:31](#)

زوج وزوجته وهكذا يعني متوازيون يرث بعضهم بعض عمهم الموت. الغرقى ونحوهم. يعني مثلهم بالحرق والكهرباء صعق كهربائي مثلا سيارة اصطدمت ومات من فيها موت جماعي او طائرة او طاعون - [00:02:13](#)

نزل بالبلد فيموت اهل البيت او الكثير منهم هذا هو المقصود بهذا الباب اذا عم اكثرا من واحد متوازيين. وقد حصل طاعون وعم واس في عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - [00:02:53](#)

واستشار الصحابة لما جاءه السؤال من الشام يموت اهل البيت او اكثرا منهم كيف نورث بعضهم من بعض مستشار الصحابة وكان رأيه ورأي علي وبعض الصحابة رضي الله عنهم ان يورث بعضهم من بعض - [00:03:25](#)

وهذا هو الذي اخذ به الامام احمد رحمة الله فيورث بعضهم من بعض. القول الاخر انه اذا كان الموت اجتماعي ولا يعلم عنه عن الاول من الاخر فلا يورث بعضهم من بعض وهذا رأي ابي بكر الصديق رضي الله عنه وزيد - [00:03:55](#)

ابن ثابت رضي الله عنه وابن مسعود وابن عباس وجمع من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين والخلاف في توريثهم من عدمه من زمن الصحابة رضي الله عنهم وبعض الصحابة يقول - [00:04:29](#)

اذا اشتبه الامر ولم يتأكد فلا يورث واحد من الاخر وهو الذي درج عليه المؤلف والناظم رحمة الله عليهما. والقول الاخر يورث بعضهم من بعض على التفصيل الاتي ان شاء الله. فقول المؤلف والناظم - [00:04:51](#)

وان يمت قوم بيهادم او غرق قوم الاصل ان قوم للرجال خاصة وقد يتتوسع فيه ويستعمل للرجال والنساء فهنا مرادا به الرجال والنساء كله وارس ومورث الله جل وعلا يقول - [00:05:16](#)

يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن. واراد بالقوم جل وعلا الرجال وهذا هو الاصل - [00:05:54](#)

ان كلمة القوم للرجال وقد تطلق على الرجال والنساء. يقول الشاعر وما ادري ولست احال ادري اقوم ال حصن ام نساء فهم رجال ام نساء لا ادري. وان يمت قوم - [00:06:18](#)

في هدم او غرق. يعني بسبب مات به مجموعة من الناس هدم يعني انهدم عليهم البيت او الغرفة او سقطت عليهم العمارة او نحو

ذلك او غرق يعني غرقوا في سفينة - 00:06:42

غرقوا في سبيلنا ولا يعرف الاول من الاخير او حادث عم الجميع كالحرق يعني احترق عليهم البيت من هدم وانما احترق او اصيبوا بالتماس كهربائي فاحرقهم. ولم يكن يعلم حال السابق. ما يعلم حال السابق ما - 00:07:04

رأيهم اما اذا علم فلا اشكال لكن ما يدرى فلا تورث زاهقا من زاهق لا تورث ميت من ميت لانهم كلهم ماتوا وبعضهم ربما يكون يرث من بعض لانه متاخر عنده ولو لحظة - 00:07:32

ويرثوه لكن ما يدرى فلا تورث واحد من الآخر والمراد بال Zahid الميت زهقت روحه مات وعدهم بأنهم اجانب يعني بأنهم غير متوازيين مثلا زوج عنده زوجتان زوجة احترقت معه. وزوجة سليمة باقية - 00:07:57

فتورث الزوجة الباقية من زوجها. والزوجة التي احترقت معه لا تورثها منه. ولا تورثه منه بأنهم اجانب لا هذا يرث هذا ولا هذا يرث هذا لانه لا يدرى ايها مات اول. اخوازي - 00:08:32

غير ايقافي مركب ولا هم اخوة سالمون كل واحد اقسم تركته على اخوته السالمين ولا تورث الذي مات معه لانه لا يدرى ايهم ورث الآخر وربما اتأخر بعضهم عن بعض في الوفاة - 00:08:51

يعني ما ماتوا جميعا تعلق بالخشبة مثلا وبقي فيها ساعة او ساعتين او نصف يوم او نحو ذلك. واخوه في الحال توفي. لكن ما يدرى لو علمنا ورثنا المتاخر عن من المتقدم لكن ما علمنا فنعدهم بأنهم اجانب - 00:09:17

وعدهم بأنهم اجانب وهكذا القول السديد الصائب هكذا القول هذا هو قول الجمهور الائمة مالك والشافعي وابي حنيفة رحمة الله على الجميع كلهم قالوا لا تورث زاهقا من زاهق - 00:09:39

هذا ما يعلم ولا تورث وهذا القول مروي عن ابي بكر وزيد وابن مسعود وابن عباس رضي الله عن الجميع انه ما يورث واحد من اخر. القول الآخر مروي عن عمر رضي الله عنه كما تقدم لما حصل طاعون عمواسات - 00:10:07

طاعون حصل في الشام في سنة ثمانية عشر من الهجرة اهل البيت يصيّبهم الطاعون فيموتون دفعة واحدة يبقى منهم واحد او اثنين او ما يبقى منهم احد واول ما نزل في قرية يقال لها عمواس - 00:10:38

فنسب اليها قطاعون عمواس والا هو عم الشام ومات به كثير من الصحابة رضي الله عنهم منهم معاذ بن جبل رضي الله عنه فقيه الصحابة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم - 00:11:00

ماتوا في هذا الطاعون فكتب والي الشام من قبل عمر الى عاداته الصحابة فكان رأيه ورأي علي ان يورث بعضهم من بعض فاخذ بهذا الامام احمد رحمة الله فرث هذا من هذا وكيف نقسم تركة هؤلاء - 00:11:20

استشار عمر رضي الله عنه على عاداته الصحابة فكان رأيه ورأي علي ان يورث بعضهم من بعض فاخذ بهذا الامام احمد رحمة الله على انه يورث بعضهم من بعض فاذا - 00:11:41

قيل بعدم توريث بعضهم من بعض فلا حاجة الى لا مسائل ولا تعب ولا شيء من هذا تقسم التركة على الاحياء ومن مات معه في الحادث ليس له شيء ولا تدري ان دريت وعلمت انه قبله او بعده فهذا يجب توريثه - 00:12:08

لكن اذا لم تعلم اشتبه الامر كما سأتينا في الحالات فهو في حالات خمس ستائي فاذا اشتبه الامر حينئذ قالوا لا تورث واحد من اخر ولا تحتاج الى مسائل غرقى وهدما - 00:12:30

غرق الزوج وزوجته لا يرث الزوج من زوجها وكل واحد تقسم تركته على ورثتي غير الزوجين وهكذا فعل القول الاول الذي هو المشهور في مذهب الامام احمد والا فله رواية من الائمة الثلاثة - 00:12:53

المشهور في مذهب احمد التوريث ثم هذا التوريث فيه تفصيل قالوا حالات الموت الجماعي لا يخلو من خمس حالات انتبه لها لا يخلو هذا الموت الجماعي من خمس حالات اما - 00:13:24

ان يعلم ان احدهم مات بعد الآخر ولو بدقة واحدة علم ان الاب توفي وبعد دقيقة مات الابن هنا نورث الابن من ابيه انهم تبعد اذا علم موت احدهما او احدهم ان كانوا مجموعة - 00:13:55

بعد الآخر ولو بدقيقة واحدة. ويعبر عنه بعض العلماء رحمة الله قالوا ولو بلحظة يعني خرجت روح هذا ثم بعد دقيقة او نص دقيقة او خمس ثوانٍ خرجت روح الثاني - [00:14:35](#)

فيورث المتأخر من المتقدم هذه حال وهذا بالاجماع اذا علم ان الاب مات بعد الاب ورث الاب من ابيه واذا علم ان الاب مات بعد الاب ولو بدقيقة او نصف دقيقة ورث الاب من ابنته - [00:14:54](#)

وهذا محل اجماع الحالة الثانية ان يعلم ان روحيهما خرجت دفعة واحدة قل لهم خرجت روحه فهذا بالاجماع يرث واحد من الآخر لان ما في متقدم ولا في متأخر خرجت - [00:15:22](#)

ارواحهم من اجسادهم دفعة واحدة ان يكون اشخاص واقفون عليهم فخرجت ارواحهم شاهدوها خرجت ثم خرجت وخرجت رح الآخر معه. ما هو بثم معه فهذا بالاجماع لا يورث واحد من الآخر - [00:15:56](#)

هاتان الحالات معلومتان علم التقدم والتأخر يورث المتأخر من المتقدم علم التساوي فلا يورث واحد من الآخر حالتان وهذه لا اشكال فيها وليس محل خلاف الاجماع على التوريث في الاولى. والاجماع على عدم التوريث في الثانية - [00:16:23](#)

بقي عندنا من الخمس كم؟ ثلاث انتبه لها لم يعلم تقدم ولا تأخر هذى وحده وسيأتي الايضاح لها لم يعلم تقدم ولا تأخر ما علم شيء. علم تقدم احدهما على الآخر ثم نسي علم - [00:16:56](#)

تقدما احدهما على الآخر وجهل انتبه الفرق بين روسيا وجهل بينهما فرق ما هي الحالات الثلاث لم يعلم تقدم ولا تأخر مررنا بالسيارة فيها الاب والام والابوالاد وجدنا كلهم اموات ما ندري ايهما مات الاول والاخير او ماتوا جميع - [00:17:25](#)

ما عندنا اي علم وجدناهم اموات يقول مثلا وقف عندهم تدري ايهما مات اول؟ قال والله ما ادري هل تأخر احدهم عن الآخر؟ ما ادري ما علم تقدم ولا تأخر اتينا اليهم فاذا هم اموات - [00:18:04](#)

ولا نقول انهم ماتوا سوا لان ما ندري. يمكن واحد منهم بقي بعد الآخر ساعة او اكتر. لكن ما ندري هذا ويسمى ما علم تقدم ولا تأخر الثانية علم ثم نسي. علم - [00:18:28](#)

ثم نسي مثلا جتنا لمكان الحادث ووجدنا واحد ميت والآخر حي ونعرف حينما وقفنا هذا الاب وهذا الاب لكن بعد يوم او يومين ما سجلنا بعد يوم او يومين ما ندري ايهما حنا نعرف ان واحد - [00:18:51](#)

مات قبل الاول لكن ما ندري وكنا ندري من قبل. يوم كنا على رؤوسهم واقفين ندري ان هذا الاب وهذا الاب لكن مات قبل بنساعة وهذا مات عقب نص ساعة مثلا - [00:19:33](#)

ندري هذا لكن من هول المصيبة والحادث نسينا ذكرنا اللي حاضرين كل واحد يقول والله ما اقدر اجزم انا اجزم ان واحد ما يتقبله الآخر لكن ما ادري ايهما نسيت الان ولا كنت اعلم - [00:19:54](#)

هذا نسي الحالة الثالثة علم وجهل انتبه لفرق بينهما ما سبقه علم لكن نسي حينما وقفنا عليهم نعلم ان هذا الاب وهذا الاب وهذا ما توه وهذا مات تالي - [00:20:17](#)

لكن من هول المصيبة نسيانا. نسيان. هذا علم ونسي جهل وعلم وجهل علم وجهل ما سبقه تمييز بينهم اقبلنا على الحادث فاذا واحد يصبح ويقول اخي مات اخي مات - [00:20:50](#)

وبهذه الحال نعلم ان واحد مات واحد حي لكن حينما وصلنا اليهم والي الحي قد مات ولا ندري اي الاثنين اللي كان ينادينا يقول انا اسعفون او اخمات ما ندري ايهما حنا نعرف يقين - [00:21:36](#)

ان واحد مات قبل والآخر بعد لكن ما ندري ايهما يوم وصلناهم واردنا نميز بينهم واذا الحي قد مات وبين اللي ينادينا؟ هو هذا ولا هذا ما ندري هذا علم وش علم - [00:21:58](#)

علم ان واحد حي واحد ميت ثم مات الحي لكن ما ندري عن ايهما انتبه لفرق بين علم ونسي وعلم وجهل علم ونسي يعني علمنا ان واحد مات قبل الآخر ونميزه. حينما وقفنا عليهم - [00:22:18](#)

لكن بعد هذا نسيانا جهل نعلم ان واحد مات قبل الآخر لكن ما نميز ايهما هو الاكبر والصغر طبعا ادري واحد كان ينادينا يقول مات

أخي وانا حي اسعفوني حينما وصلناه - 00:22:46

وإذا هو مثل أخوه ايهم اللي كان يناديـنا ما نـدري هذا علم وجـهـل يعني وعلم ان واحد سـبـقـ الـاـخـرـ لـكـنـ ايـهـاـ الليـ سـبـقـ الـكـبـيرـ وـالـصـغـيرـ
الـزـوـجـةـ وـالـزـوـجـةـ ماـ نـدـريـ حـنـاـ نـسـمـعـ الصـوـتـ - 00:23:04

وعـرـفـنـاـ انـ وـاحـدـ مـنـهـ مـتـأـخـرـ عـنـ الـاـوـلـ وـلـاـ نـدـريـ ايـهـمـ وـهـذـيـ كـمـ خـمـسـ حـالـاتـ عـلـمـ انـ اـحـدـهـمـ مـتـقـدـمـ الـمـتـأـخـرـ يـرـثـ مـنـ الـمـتـقـدـمـ عـلـمـ
الـتـسـاـوـيـ فـلـاـ يـرـثـ وـاحـدـ مـنـ الـاـخـرـ بـالـاجـمـاعـ فـيـ هـاـتـيـنـ الـمـسـأـلـيـنـ - 00:23:25

لـمـ يـعـلـمـ تـقـدـمـ وـلـاـ تـأـخـرـ مـثـلـ غـرـقـواـ فـيـ سـفـيـنـةـ الـجـمـيـعـ ماـ نـدـريـ يـمـكـنـ وـاحـدـهـمـ تـأـخـرـ عـنـ الـثـانـيـ نـصـ يـوـمـ مـتـعـلـقـ بـخـشـبـةـ اوـ نـحـوـ ذـكـرـ
حـيـ وـصـاحـبـهـ مـيـتـ لـكـنـ ماـ نـدـريـ كـلـهـ مـاتـواـ - 00:23:57

لـمـ يـعـلـمـ تـقـدـمـ وـلـاـ تـأـخـرـ عـلـمـ وـنـسـيـ عـلـمـ وـجـهـلـ.ـ هـذـيـ الـثـلـاثـ هـيـ الـتـيـ مـحـلـ الـخـلـافـ اـمـاـ الـمـسـأـلـيـنـ الـاـوـلـيـيـنـ فـلـيـسـتـ مـحـلـ خـلـافـ بـالـجـمـاعـ.
الـائـمـةـ الـثـلـاثـ يـقـولـونـ فـيـ الـمـسـائـلـ الـثـلـاثـ هـذـهـ كـذـلـكـ مـاـ نـورـتـ وـاحـدـ مـنـ - 00:24:22

مـنـ شـرـوـطـ صـحـةـ الـاـرـثـ حـيـاةـ الـوـارـثـ بـعـدـ مـوـتـ الـمـوـرـثـ وـهـذـاـ مـشـكـوـكـ فـيـهـ قـالـوـاـ لـاـ تـورـثـ زـاهـقـاـ مـنـ زـاهـقـ الـقـوـلـ الـاـوـلـ تـورـثـ بـعـضـهـمـ مـنـ
بعـضـ فـيـ مـالـ الـقـدـيـمـ فـيـهـ مـالـ تـلـجـ - 00:24:49

وـمـالـ طـرـيفـ الـمـالـ التـلـيـدـ هـوـ الـذـيـ كـانـ يـمـلـكـهـ مـنـ قـبـلـ وـالـمـالـ الـطـرـيفـ هـوـ الـذـيـ جـدـ يـعـنـيـ وـرـثـهـ مـنـ اـخـيـهـ وـمـنـ صـاحـبـهـ تـورـثـ بـعـضـهـمـ مـنـ
بعـضـ مـنـ مـاـ لـهـ التـلـيـدـ وـلـاـ تـورـثـ بـعـضـهـمـ مـنـ بـعـضـ مـاـ لـهـ الـطـرـيفـ لـاـنـهـ يـلـزـمـ مـنـهـ الدـوـرـ - 00:25:25

يـلـزـمـ اـنـ هـذـاـ يـرـثـ مـنـ مـالـ هـذـاـ ثـمـ يـرـثـ الـاـخـرـ نـفـسـ مـالـهـ فـيـقـولـ لـهـ مـاـ لـهـ الـذـيـ جـاءـهـ مـنـ صـاحـبـهـ الـذـيـ مـاتـ مـعـهـ؟ـ اـصـرـفـهـ لـلـوـرـثـةـ الـاـخـرـيـنـ
وـهـوـ لـاـ تـورـثـهـ مـنـهـ.ـ عـرـفـنـاـ الـمـسـائـلـ - 00:25:54

الـاـحـوـالـ الـخـمـسـةـ عـلـمـ الـمـتـقـدـمـ مـنـ الـاـخـرـ هـذـاـ يـوـرـثـ الـاـخـيـرـ بـالـجـمـاعـ.ـ عـلـمـ الـتـسـاـوـيـ مـاـ يـوـرـثـ وـاحـدـ مـنـ الـاـخـرـ بـالـجـمـاعـ.ـ لـمـ يـعـلـمـ تـقـدـمـ وـلـاـ
تـأـخـرـ عـلـمـ وـجـهـلـ عـلـمـ وـنـسـيـ فـهـذـاـ مـحـلـ الـخـلـافـ - 00:26:09

وـعـنـدـ الشـافـعـيـةـ رـحـمـةـ اللـهـ عـلـيـهـمـ يـقـولـ اـذـاـ عـلـمـ وـنـسـيـ وـيـنـتـظـرـ فـيـ الـقـسـمـ لـعـلـهـمـ يـتـذـكـرـوـنـ لـعـلـهـمـ يـتـذـكـرـوـنـ تـقـسـمـ الـتـرـكـةـ هـذـاـ مـنـ اـسـيـاـ وـ
مـاـ فـيـ مـجـالـ لـلـتـذـكـرـ وـنـحـتـاجـ إـلـىـ حـلـ الـمـسـائـلـ مـسـائـلـ الـغـرـقـيـ وـالـهـدـمـ وـنـحـوـهـ - 00:26:41

عـلـىـ مـذـهـبـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ الـمـسـائـلـ الـحـالـاتـ الـثـلـاثـ الـحـالـاتـ الـثـلـاثـ وـطـرـيـقـ الـعـلـمـ مـثـلـ اـحـوـالـ الـمـنـاـشـخـاتـ تـقـرـيـباـ نـفـرـضـ اـنـ الـزـوـجـ مـاتـ
اـوـ وـنـجـعـلـ وـرـثـةـ نـورـثـ مـنـهـ مـنـ يـرـثـهـ مـنـ الـاـحـيـاءـ وـمـمـنـ مـاتـ مـعـهـ - 00:27:07

ثـمـ نـجـعـلـ مـسـأـلـةـ لـمـ مـاتـ مـعـهـ مـنـ دـوـنـهـ هـوـ وـنـورـثـهـ مـاـ وـرـثـهـ هـذـاـ مـيـتـ مـنـ اـخـيـهـ الـذـيـ قـبـلـهـ ثـمـ نـجـعـلـ مـسـأـلـةـ اـخـرـىـ لـلـثـانـيـ نـفـرـضـ اـنـ
هـذـاـ هـوـ الـاـوـلـ وـهـذـاـ الـاـخـيـرـ وـهـكـذـاـ - 00:27:36

وـسـتـأـتـيـ الـاـمـثـلـةـ اـنـ شـاءـ اللـهـ قـالـ الشـارـحـ رـحـمـهـ اللـهـ اـذـاـ مـاتـ مـتـوـرـاثـاـنـ فـاـكـتـرـ بـهـدـمـ اوـ بـغـرـقـ اوـ بـحـرـقـ اوـ فـيـ مـعـرـكـةـ قـتـالـ اوـ فـيـ بـلـادـ
غـرـبـةـ وـلـمـ يـعـلـمـ عـيـنـ السـابـقـ مـنـهـمـ اوـ مـنـهـمـ - 00:27:59

بـاـنـ عـلـمـ اـحـدـهـمـ اوـ اـحـدـهـمـ سـبـقـ الـاـخـرـ لـاـ بـعـيـنـهـ اوـ لـمـ يـعـلـمـ سـبـقـ وـلـاـ مـعـيـةـ.ـ اوـ عـلـمـ الـمـعـيـةـ وـنـسـيـتـ فـلـاـ تـوـرـاثـ وـاحـدـاـ مـنـ الـحـالـاتـ
الـثـلـاثـ الـحـالـاتـ الـثـلـاثـ التـيـ هـيـ مـحـلـ الـخـلـافـ وـاـمـاـ الـحـالـاتـ الـاـوـلـيـاـنـ - 00:28:20

لـيـسـتـ مـحـلـ الـخـلـافـ.ـ يـعـنـيـ عـلـمـ السـابـقـ مـنـ الـلـاـحـقـ.ـ فـالـلـاـحـقـ يـرـثـ الـتـسـاـوـيـ فـلـاـ يـرـثـ وـاحـدـ مـنـ الـاـخـرـ الـحـالـاتـ الـثـلـاثـ مـحـلـ
الـخـلـافـ لـمـ يـعـلـمـ تـقـدـمـ وـلـاـ تـأـخـرـ اوـ عـلـمـ وـنـسـيـ اوـ عـلـمـ وـجـهـلـ - 00:28:40

فـلـاـ تـوـرـاثـ وـاحـدـاـ وـلـمـ يـعـلـمـ وـلـمـ يـعـدـ عـيـنـ السـاقـيـ مـنـهـمـ اوـ مـنـهـمـ اوـ اـحـدـهـمـ اوـ اـحـدـهـمـ سـبـقـ الـاـخـرـ لـاـ بـعـيـنـهـ اوـ لـمـ يـعـلـمـ سـبـقـ
اوـ عـلـمـ الـمـعـيـةـ وـنـسـيـتـ فـلـاـ تـوـرـاثـ وـاحـدـاـ مـنـهـمـ مـنـ الـاـخـرـ اوـ مـنـ الـاـخـرـيـنـ بلـ اـجـعـلـهـمـ كـاـنـهـمـ اـجـانـبـ فـيـرـثـ - 00:29:02

كـلـ وـاحـدـهـمـ باـقـيـ وـرـتـهـ لـاـنـ شـرـطـ الـاـرـثـ تـحـقـقـ حـيـاةـ الـوـارـثـ بـعـدـ الـمـوـرـثـ وـلـمـ يـوـجـدـ الشـرـطـ.ـ فـلـوـ مـاـتـ اـخـوـانـ شـقـيقـاـنـ اوـ لـابـ
بـغـرـقـ اوـ تـحـتـ هـدـمـ.ـ فـلـوـ فـلـوـ مـاـتـ اـخـوـانـ شـقـيقـاـنـ اوـ لـابـ بـغـرـقـ اوـ تـحـتـ هـدـمـ وـلـمـ يـعـلـمـ السـابـقـ مـنـهـمـ - 00:29:30

وـتـرـكـ اـحـدـهـمـ زـوـجـةـ وـبـنـتـاـ وـتـرـكـ الـاـخـرـ بـنـتـيـنـ وـتـرـكـ اـعـمـاـ فـلـاـ يـرـثـ اـحـدـ الـاـخـوـيـنـ مـنـ الـاـخـرـ شـبـيـنـاـ الـمـسـائـلـ الـثـلـاثـ وـالـخـلـافـ فـيـهـاـ هـذـاـ اـذـاـ لـمـ
يـدـعـيـ وـرـثـتـ كـلـ وـاحـدـاـ مـوـرـثـهـ هـوـ الـمـتـأـخـرـ - 00:29:56

ما ادعوا ورثة هذا وورثة هذا يقولون ما ندري. اعطونا ما لنا في كتاب الله ولا ندعى اننا ورثنا او او مورثين ما ندري عن شي لكن اذا ادعوا قالوا لا مورثنا هو اللي مات المتأخر اذا الاخ يقولون كذلك لا مورثنا هو اللي مات المتأخر نقول للاثنين احضروا بينة -

00:30:19

عند ابينا يحضرها قالوا كلهم ما عندنا بینات نقول تحالفوا احلف انك مثلا لا تعلم ان مورث اصحابك مات متأخر ويحلف او وجد بینة مع هؤلاء ووجد بینة مع هؤلاء فتسقط البيتان. تعارضتنا فتسقطنا -

00:30:44

هذا اذا كان بينهم دعوة. اذا كان بينهم خلاف. احيانا يأتي ورثة هذا يقولون لا مورثنا اكيد انه هو المتأخر. لاجل يرثوه ويرث من صاحبه الاول. ويقول اولئك لا مورثنا هو الذي مات الاخير -

00:31:09

اقول من يدعى شيئا يحضر البینة؟ قالوا ما عندنا بینة نقول تحالفوا ولا يرث واحد الاخر. قالوا عندنا بینة اتى هؤلاء بینة واتى هؤلاء بینة بان مورثهم هو الذي مات المتأخر. نقول تعارضت البيتان -

00:31:29

تسقطان فلا يورث واحد من الاخر. لكن اذا جاءوا مسالمين مستسلمين. يقول والله ما ندري ان كان لنا شيء في بالله فاعطونا اياه. ما لنا شيء ما نريده. اقول هذه هي التي عندنا في المسائل الثلاث -

00:31:49

فلو مات اخوان شقيقان او لاب غرق او تحت هدي ولم يعلم السابق منهمما وترك احدهما زوجة وبننا وترك الاخر بنتين وترك عنن فلا يرث احد الاخوين من الاخر شيئا فلتقسم تركة الاول لزوجته الثمن ولينته النصف ولعمه الباقي -

00:32:09

وتقسم تركة الثاني لبنتهان ولعمه الباقي وهكذا. يعني هذا على المذهب الجمهور مذهب الائمة الثلاثة. انك لا تورث زاهقا من زاهق يعني الاخوان ما يرث بعضهم من بعض لانهم ماتوا ولا نعلم ايهم مات اول -

00:32:32

فحينئذ ما نورث احدهم من الاخر وانما نقسم تركة الاول على زوجته وبنته وعمه وتركة الثاني على زوجته على بنته وعمه. حسب من يرثه غير من مات معا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين -

00:32:56